

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٤

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان بالحي السكني الثامن والمخصصة لشركة المروءة للمقاولات والتطوير العمراني من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية

الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٤/٤/٢٠١٨ للسادة شركة المروة للمقاولات والتطوير العمرانى بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛ وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٦/٢٥ لقطعة الأرض رقم (R08-L4) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة المروة للمقاولات والتطوير العمرانى بمساحة إجمالية ١٧,٦٤ فدان بما يعادل ٢٧٤٠٩٠,٥٦ م^٢ لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٤/١١/٢٠١٩ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة المروة للمقاولات والتطوير العمرانى على قطعة الأرض رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان بما يعادل ٢٧٤٠٩٠,٥٦ م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة بالحى السكنى الثامن لإقامة مشروع عمرانى متكامل وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد ؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ١٨/١١/٢٠١٩ يخصوص طلب استصدار قرار وزير باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان بما يعادل ٢٧٤٠٩٠,٥٦ م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة المروة للمقاولات والتطوير العمرانى من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بالحى السكنى السابع لإقامة مشروع سكنى متكامل ولارفق بالكتاب الآتى :

صورة من التعاقد ومحضر استلام وإخطار التخصيص وكارت الوصف لقطعة الأرض عليه .

تعهد الخدمات والتقويض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى . البرنامج الزمنى المقدم من شركة المروة للمقاولات والتطوير العمرانى لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عليه ؛
وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٧
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم على قطعة
الأرض عليه ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة
من شركة المروة للمقاولات والتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض
رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان بما يعادل ٥٦٠٩٤م^٢ ضمن المرحلة الأولى
من العاصمة الإدارية الجديدة بالحي السكنى الثامن لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ،
وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية
وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ، وكراسته شروط طرح أراضى
بـالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكملاً) ؛

وعلى منكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قـدـرـ:

فـاـدـة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R08-L4) بمساحة ١٧,٦٤ فدان ،
بما يعادل ٥٦٠٩٤م^٢ (فقط أربعة وسبعين ألفاً وتسعون متراً مربعاً و٥٦/٥٠)
من المترا المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة
لشركة المروة للمقاولات والتطوير العقاري بالحي السكنى الثامن لإقامة مشروع
عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار
والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٤/١١/٢٠١٩ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وأن تشتمل إجراءات بده الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعددة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R08-L4)

بمساحة ١٧,٦٤ فدان بما يعادل ٧٤٠٩٠,٥٦ م٢ ضمن المرحلة الأولى

بالحي السكنى الثامن (R8) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة

للسادة شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية

لإقامة مشروع عقاري متكمال

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٧٤٠٩٠,٥٦ م٢ بما يعادل

١٧,٦٤ فدان .

مكونات المشروع :

١- يبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى (عمارات) ٢٣٣٠٨٥,٨٤

بما يعادل ٧,٨٨ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢- المساحة المخصصة للخدمات ١١٨٨٨٨,١١ م٢ بما يعادل ٢,١١ فدان وتمثل

نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء ومرات المشاة ٥٥٥٦,٧٩ م٢

بما يعادل ١,٣٣ فدان وتمثل نسبة (٧,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤- المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ١٢٨٣٦,٨٦ م٢

بما يعادل ٣,٠٥ فدان وتمثل نسبة (١٧,٣٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥- المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١٣٧٢٢,٩٦ م٢ بما يعادل ٣,٢٧ فدان

وتمثل نسبة (١٨,٥٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :

يبلغ إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى (عمارات) ٢٣٣٠٨٥,٨٤ م٢ بما يعادل ٧,٨٨ فدان وتمثل نسبة (٤٤,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وفقاً للجدول التالي :

النماذج المعمارية للعمارات السكنية :

النماذج	التكرار	مساحة الأرض بالنموذج م٢	مساحة الدور بالنموذج م٢	الوحدات بالنموذج	إجمالي مساحة الدور الأرضي بالنموذج م٢	الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	عدد الأدوار
بدرورم (جراج) ٧ + أرضى + أدوار متكررة	١	١٠٣٦,٣٦	١٠٣٦,٣٦	٦٠	١٠٣٦,٣٦	٦٠	٦٠	
	٣	١٤٧٤,٣١	٤٤٢٢,٩٣	٦٤	٤٤٢٢,٩٣	٤٤٢٢,٩٣	٦٤	١٩٢
	١	١٧٥٥,٢٢	١٧٥٥,٢٢	٩٢	١٧٥٥,٢٢	١٧٥٥,٢٢	٩٢	٩٢
	١	١٧٥٥,٢٢	١٧٥٥,٢٢	٩٠	١٧٥٥,٢٢	١٧٥٥,٢٢	٩٠	٩٠
	١	١٧٧٣,٤٤	١٧٧٣,٤٤	١٢٠	١٧٧٣,٤٤	١٧٧٣,٤٤	١٢٠	١٢٠
	٢	٢٠٧٢,٧٣	٤١٤٥,٤٦	٩٢	٤١٤٥,٤٦	٤١٤٥,٤٦	٩٢	١٨٤
الإجمالي		١٤٨٨٨,٦٣		٧٣٨	١٤٨٨٨,٦٣		٧٣٨	

الاشتراطات البنائية والخطيطية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية العامة للمشروع عن ١٨٠ فردًا/فدان - الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٨٠ شخصًا/فدان .

مناطق العمارات :

المساحة المسموح ببناؤها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضى + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣٠ م ارتفاع وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة دور بدرورم بالمباني السكنية يستخدم بالأشطحة المصرح بها (انتظار سيارات) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدرورم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .

يسمح بإقامة مرفاق خدمات دور السطح "غرف أسطح" لا يزيد مساحتها على (٢٥٪) من المسطح المبني للدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد العمارت السكنية وأراضي الخدمات . المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٢م وفي جميع الأحوال يتم ترك ريدود حول مبني العمارت لكل مبني من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبني وذلك لكل مبني ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢م بين حد مبني العمارت ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

المسافة بين عمارت المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥٠ متر شاملة عروض الطرق والرีدود .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية (بحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات ويتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج الدوريات طبقاً للكود المصري للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - الأرض المخصصة للخدمات :

المساحة المخصصة للخدمات ٢٨٨٨٨,١١ م٢ بما يعادل ٢,١١ فدان وتمثل نسبة (١١,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع :

الملاحظات	الاشتراطات البنائية			مساحة قطعة الأرض (م٢)	النشاط	القطعة
	الرีدود	الارتفاع	النسبة البنائية			
	٦م من جميع الجهات يتم الالتزام بالرีدود الواردة	بدروم + أرضي + دورين	٦٣٠	٨٣٧٠,٢٩	تجاري	١
	بكارت الوصف من حدود أرض المشروع الخارجية	أرضي + أول	٦٢٠	٤٩٩,٨٢	نادي اجتماعي	٢
	عدد ٢ غرف أمن - مساحة الغرفة لا تزيد عن ٩م٢	أرضي فقط		١٨	غرف أمن والبيوبيات	٣
				٨٨٨,١١	الإجمالي	

الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :

نسبة الأرض المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (١٢-٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الالتزام بترك ممر عرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (رีدود - ارتفاع - نسبة بنائية)

طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حده .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانى مغلقة وفى حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفى جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وشروط الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تدريم من الطريق الخارجى وفى حالة التدريم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تعسير الخدمات بواسطة للجان المختصة .

بالتقويض عن الشركة

إبراهيم زهدى عبد الحميد زهران

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٧ أدوار متكررة) ، وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢- يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) وبدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدروم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- لا يجوز إقامة أيه منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرفاق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦- تتولى شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري على تنفيتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧- تولى شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- تولى شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة ومعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- تولى شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦-٧-٨) .
- ١٢- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ٤- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية .

- ١٥- الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية على الأقل وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير موقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٦- تلتزم شركة المروءة للمقاولات والتطوير العقاري بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثان

بالتفويض عن الشركة

ابراهيم زهدى عبد الحميد زهران

